

سندات الشحن الإلكترونية في النقل البحري وحجتها في الإثبات

(دراسة مقارنة)

Electronic Bills of Loading in Maritime Transport
and its Legal Role as an Evidence
(A Comparative Study)

تأليف
الدكتور صدام عبد الحسين ميس

منشورات المجالي الحقوقية

محتوى الكتاب

المقدمة

- الفصل الأول: ماهية سندات الشحن الالكترونية
- المبحث الأول: مفهوم سندات الشحن الالكترونية وتمييزها
- المطلب الأول: المقصود بسند الشحن الالكتروني
- الفرع الأول: تعريف سند الشحن الالكتروني
- الفرع الثاني: التأصيل القانوني لسند الشحن الالكتروني
- أولاً: سند الشحن الالكتروني هو عقد النقل ذاته
- ثانياً: سند الشحن الالكتروني أداة لإثبات عقد النقل البحري
- المطلب الثاني: تمييز سند الشحن الالكتروني عما يشته به من أوضاع قانونية
- الفرع الأول: تمييز سند الشحن الالكتروني عن سند الشحن العادي
- الفرع الثاني: تمييز سند الشحن الالكتروني عن الأوراق المشابهة الأخرى
- أولاً: سند الشحن الالكتروني ووثيقة النقل متعدد الوسائط
- ثانياً: سند الشحن الالكتروني والأوراق التجارية الالكترونية
- المبحث الثاني: وظيفة سندات الشحن الالكترونية
- المطلب الأول: سندات الشحن الالكترونية أداة لاستلام البضاعة وإثبات عقد النقل البحري
- الفرع الأول: سند الشحن الالكتروني أداة لاستلام البضاعة
- أولاً: توقيع الناقل
- ثانياً: توقيع الشاحن
- الفرع الثاني: سند الشحن الالكتروني أداة لإثبات عقد النقل البحري
- أولاً: النظام المفتوح
- ثانياً: النظام المغلق
- المطلب الثاني: سند الشحن الالكتروني أداة لتمثيل البضاعة والانتماء
- الفرع الأول: سند الشحن الالكتروني أداة لتمثيل البضاعة
- أولاً: تعيين سند الشحن الالكتروني للبضاعة
- ثانياً: أن يكون سند الشحن الالكتروني نافذاً على من أصدره ومخولاً حامله حق المطالبة بتسليم البضاعة
- ثالثاً: قابلية سند الشحن الالكتروني للتداول
- الفرع الثاني: سند الشحن الالكتروني أداة انتماء
- الفصل الثاني: حجية سندات الشحن الالكترونية في الإثبات
- المبحث الأول: حجية سند الشحن الالكتروني في الإثبات من حيث الموضوع
- المطلب الأول: حجية سند الشحن الالكتروني في الإثبات في التشريعات الوطنية
- الفرع الأول: حجية سند الشحن الالكتروني في الإثبات في التشريع المصري
- الفرع الثاني: حجية سند الشحن الالكتروني في الإثبات في التشريع اللبناني والعراقي
- أولاً: حجية سند الشحن الالكتروني في التشريع اللبناني
- ثانياً: حجية سند الشحن الالكتروني في التشريع العراقي
- المطلب الثاني: حجية سندات الشحن الالكترونية في التشريعات الدولية
- الفرع الأول: حجية سندات الشحن الالكترونية في الإثبات في اتفاقية هامبورغ
- الفرع الثاني: حجية سند الشحن الالكتروني في الإثبات في اتفاقية روتردام

المبحث الثاني: حجية سندات الشحن الالكترونية من حيث الأشخاص

المطلب الأول: حجية سندات الشحن الالكترونية بين الناقل والشاحن

الفرع الأول: حجية سندات الشحن الالكترونية بين الناقل والشاحن في ظل النظام النقل العادي

الفرع الثاني: حجية سندات الشحن الالكترونية بين الناقل والشاحن في ظل نظام النقل بالحاويات

أولاً: حجية سند الشحن الالكتروني في النقل أحادي الوساطة

ثانياً: حجية سند الشحن الالكتروني في النقل متعدد الوسائط

المطلب الثاني: حجية سند الشحن الالكتروني بالنسبة للغير

الفرع الأول: تحديد المركز القانوني للمرسل اليه في عقد النقل البحري

أولاً: الاشتراط لمصلحة الغير

ثانياً: النيابة الناقصة

ثالثاً: المرسل اليه خلفاً خاصاً للشاحن

رابعاً: عقد النقل ثلاثي الأطراف

خامساً: العرف التجاري

سادساً: حيازة سند الشحن الالكتروني

الفرع الثاني: حجية سند الشحن الالكتروني بين الأطراف والغير

أولاً: حجية سند الشحن الالكتروني في العلاقة ما بين الشاحن والغير

ثانياً: حجية سند الشحن الالكتروني بين الناقل والغير

الخاتمة

الملاحق

المراجع

الفهرست